



INFCIRC/566/Add.1  
INFCIRC/567/Add.1  
30 July 1998  
GENERAL Distr.  
Original: ARABIC, CHINESE, ENGLISH,  
FRENCH, RUSSIAN and SPANISH

## الوكالة الدولية للطاقة الذرية نشرة اعلامية

بروتوكول تعديل اتفاقية فيينا بشأن المسؤولية  
المدنية عن الأضرار النووية

اتفاقية التعويض التكميلي  
عن الأضرار النووية

### الوثيقة الختامية

- ١- اعتمد المؤتمر الدبلوماسي، الذي دعاه المدير العام الى الانعقاد في فيينا في الفترة من ٨ الى ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، الصكين المشار اليهما أعلاه، المستنسخين في الوثيقتين INFCIRC/566 و INFCIRC/567.
- ٢- وترد الوثيقة الختامية الصادرة عن المؤتمر الدبلوماسي مستنسخة في هذه الوثيقة، وذلك على سبيل اعلام جميع الأعضاء.

توفيرا للنفقات، طبع من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ.

## الملحق

### الوثيقة الختامية

١- فوض مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في اجتماعه في ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٧ المدير العام بأن يدعو الى عقد مؤتمر دبلوماسي من أجل اعتماد بروتوكول لتعديل اتفاقية فيينا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية، واعتماد اتفاقية بشأن التمويل التكميلي.

٢- واجتمع المؤتمر في فيينا في المقر الرئيسي للوكالة في الفترة من ٨ الى ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.

٣- وكانت حكومات الدول التالية ممثلة في المؤتمر: الاتحاد الروسي والأرجنتين والأردن وأرمينيا وأسبانيا وأستراليا وإسرائيل واکوادور وألمانيا والامارات العربية المتحدة واندونيسيا وأوروغواي وأوكرانيا وإيران (جمهورية-الاسلامية) وأيرلندا وإيطاليا وباراغواي وباكستان والبرازيل والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا والبوسنة والهرسك وبولندا وبيرو وبيلاروس وتايلند وتركيا وتونس والجزائر والجمهورية التشيكية والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا وجنوب أفريقيا وجورجيا والدانمرك ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وسوازيلاند والسودان والسويد وسويسرا وشيلي والصين والعراق وغواتيمالا وفرنسا والفلبين وفنلندا وفيت نام والكرسي الرسولي وكرواتيا وكندا وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا والكويت ولتفيا ولبنان ولكسمبورغ وليتوانيا وماليزيا ومصر والمغرب والمكسيك والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج والنمسا ونيجيريا ونيكاراغوا ونيوزيلندا والهند وبنغلاديش وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان واليمن واليونان.

٤- وكانت المنظمات الدولية التالية ممثلة في المؤتمر بصفة مراقب: المنظمة البحرية الدولية، والأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي/اللجنة الأوروبية، ووكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وكانت المنظمات غير الحكومية التالية ممثلة في المؤتمر بصفة مراقب: لجنة التأمينات البريطانية/الأوروبية، ومنظمة السلم الأخضر (جرينبيس)، والاتحاد الدولي لمنجمي وموزعي الطاقة الكهربائية.

٥- وافتتح المؤتمر السيد ديفد والر، المدير العام بالانابة، نيابة عن الدكتور هانز بليكس، المدير العام للوكالة. كما خاطب الدكتور بليكس والسيد والر المؤتمر.

٦- وانتخب المؤتمر السيد ي. ميشاك (سلوفاكيا) رئيسا، والسيدة ك. كيسلر (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيد س. أبي ساد (البرازيل)، والسيد ك. سايلاسن (النمسا)، والسيد ي. لوبوسكي (بولندا)، وسعادة السيد أحمد عبد الحليم محمد (السودان)، والسيد خليبيور لانجيرودي (جمهورية إيران الإسلامية)، وسعادة السيد ل. جوزيف (أستراليا)، والسيد شونغ وون شو (جمهورية كوريا) نوابا للرئيس.

٧- وأنشأ المؤتمر لجنة جامعة ضمت في عضويتها جميع الدول المشتركة في المؤتمر. وانتخب المؤتمر القاضي ت. ميلخيور (الدانمرك) رئيسا للجنة الجامعة، والسيد خ. مافي (الأرجنتين) نائبا للرئيس.

٨- كما أنشأ المؤتمر لجنة صياغة ضمت في عضويتها ممثلي الدول التالية: الاتحاد الروسي، والأردن، وأستراليا، وأوكرانيا، وإيطاليا، وبلجيكا، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، والصين، وفرنسا، وكوبا، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

وانتخب المؤتمر السيد أ. جيويو (إيطاليا) رئيساً للجنة الصياغة.

٩- وكان أمام المؤتمر كإقتراح أساسي لمناقشاته الوثيقتان التاليتان: مشروع بروتوكول تعديل اتفاقية فيينا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية ومشروع اتفاقية التمويل التكميلي (الوثيقتان NL/DC/3 و NL/DC/4)، اللتان أعدتهما اللجنة الدائمة المعنية بالأضرار النووية، التي أنشأتها الوكالة برئاسة سعادة السيد كورت لينجارد.

١٠- واعتمد المؤتمر في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، على أساس مداواته، بروتوكول تعديل اتفاقية فيينا بشأن المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية، واتفاقية التعويض التكميلي عن الأضرار النووية، المرفقين بهذه الوثيقة الختامية، واللذين سيفتح باب توقيعهما طبقاً لأحكامهما في المقر الرئيسي للوكالة اعتباراً من ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. ويخضع كل من بروتوكول تعديل اتفاقية فيينا بشأن المسؤولية عن الأضرار النووية واتفاقية التعويض التكميلي عن الأضرار النووية للتصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام. وسيودعان لدى المدير العام للوكالة.

١١- وأدلت الدول التالية بعد اعتماد البروتوكول والاتفاقية- ببيانات سوف ترد في المحاضر الموجزة للمؤتمر: كوادور وألمانيا وأوكرانيا وباكستان وبلجيكا وتركيا والصين ومصر والنرويج ونيوزيلندا.

١٢- واعتمد المؤتمر هذه الوثيقة الختامية. وقد أودع أصل هذه الوثيقة الختامية، التي تتساوى في الحجية نصوصها الأسبانية والانجليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية، لدى المدير العام للوكالة.

وإثباتاً لما تقدم قام الموقعون أدناه بتوقيع هذه الوثيقة الختامية.

حررت في فيينا في اليوم الثاني عشر من أيلول/سبتمبر سنة ألف وتسعمائة وسبعة وتسعين.